انفكاكهما في الحيز ضرورة امتناع تداخل احدهما في الآخر وهو
لقرب احدهما من الآخر بمعنى ان امتناع عدم احدهما مع
وجود الآخر لا يتأتى الا ان يكون احدهما قريبا من الآخر قربا
يترتب عليه هذا الامتناع والموجب لهذا القرب ليس
الا علاقة اللزوم لامجرد المصاحبة الدائمة كما في الجسمين
المفروضين فانهما لا توجب هذا القرب قطعا وهو
لئن لا يجوز ان يعقل الباري معدوما او متحيزا بدون ان
يعقل العالم كذلك اي لا يجوز ان يتعقل وجود العالم
بدون الباري وهو ظاهر وكذا لا يجوز ان يتعقل وجوده
لحيز للباري تع ولا يتعقل وجوده للعالم ضرورة كون
العالم متحيزا فلا يكون بين الباري تع وبين العالم انفكاك
في الحيز بالمعنى الذي اعتبره المحققون واما تحقق الانفكاك
بينهما في الحيز بالمعنى الذي قرره مغير التعريف لادخال الجسمين
القديمين في تعريف المتفاير ين وهو عدم كونهما متحدين
في الحيز فمما لا مجال له ههنا لفرضه قدس سره على جعل
الانفكاك في الحيز على المعنى الذي قرره المحققون لاعلى ما زعمه
المغيرون للتعريف لادخال الجسمين القديمين فيه ولذا
لم يعرض ان رد المحقق لادخالهما بهذا الوجه فقال
قلت النقض غير وارد الخ فلا يتوجه عليه قدس سره ما اورد

وانما قال يظاهره لانه يجوز ان يقال الكلام على حذف المضاف اي يجوز ان يفرض تعقل وجود كل منهما بدون الآخر وقد لا يتم النقض بالجزء والكل لعدم جواز التعقل بالفرض

وللخوان يقال اي لا يجوز ان يتعقل عدم الباري بدون عدم العالم كما عرفت من قوله واجب فافهم او يجوز ان يتعقل وجود كل منهما بدون الآخر فافهم ولقائل ان يقول ان لو فرض بين ما اذا وجد في التعريف ذلك القيد اولا كما يفهم من قولهم قلت هذا الجواب ؟ فافهم

ما حاصله ان الباري تع ينفك عن العالم في الحيز بالمعنى الذي سبق
في ادخال الجسمين القديمين في تعريف المتغايرين وهو عدم
الاتحاد في الحيز فلا يجوز تعقل كل منهما بدون
وجود الآخر هذا الكلام منه قدس سره مناف لظاهره لما
حققه في حاشية شرح المختصر من انه يمكن تصور ارتفاع
الجزء مع بقاء كله بخلاف تصور ارتفاع اللازم مع بقاء
ملزومه فان الملزوم ههنا هو المتصور دون التصور واما
في الجزء فلا مانع والسبب في ذلك هو ان عدم الجزء بعينه
عدم الكل فلا يمكن تصور الانفكاك ضرورة امتناع
تصور الشيء منفكا عن نفسه بخلاف عدم اللازم فانه
مغاير لعدم ملزومه فيمكن تصور الانفكاك بينهما فلا
وجه ان يكون مراد الشيخ في التعريف ذلك وذلك بان
يريد بصحة عدم احدهما مع وجود الآخر عدم استلزام عدم
عدمه فلا يرد على تعريف الشيخ النقض بخروج الجسمين
القديمين ولا بدخول الجزء والكل والصفة والموصوف
بل انما يلزم النقض عليه بخروج الصانع والعالم وخروج
جميع اللوازم والملزومات وهذا النقض مشترك الورود
على تعريف الشيخ والتعريف الذي غير اليه تعريف الشيخ
فظهر انه لا وجه للتغيير فلا اندفع بذلك النقض فان لا اشارة الى العالم

لا وجه للتغيير

وجود ؟

Copyright © King Saud University